

السنة الثالثة من الإجازة الأساسية في القانون العام

المادة : قانون الوظيفة العمومية

الأستاذة المشرفة على الدرس: نرجس طاهر

الدورة الرئيسية - ماي 2016

مدة الامتحان: 3 ساعات

علق على النص التالي :

قانون عدد 4 لسنة 2012 المؤرخ في 22 جوان 2012 والمتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي

باسم الشعب،

و بعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه:

الفصل الأول - يتم تطبيق برنامج الانتدابات في القطاع العمومي طيلة فترة نفاذ هذا القانون عن طريق مناظرات خارجية بالملفات وبالاختبارات لفائدة :

- طالبي الشغل من العاطلين عن العمل.

- المترشحين الذين يمارسون نشاطا مهنيا مجررا أو نشاطا مهنيا حررا دون مستوى شهادتهم.

الفصل 2 - تجرى المناظرات الخارجية بالملفات وبالاختبارات المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وفقا لما يلي:

3- 70 % كحد أدنى من الخطط المراد سد شغورها كما يلي:

* المرحلة الأولى : يتم ترتيب المترشحين وفقا لمعياري من المترشح وسنة التخرج.

* المرحلة الثانية : يتم دعوة المترشحين الحاصلين على مجموع نقاط يضبط بمقتضى أمر إلى إجراء اختبارات شفاهية أو تطبيقية أو أسئلة متعددة الاختيارات.

4- 30 % كحد أقصى من الخطط المراد سد شغورها عن طريق اختبارات شفاهية أو تطبيقية أو متعددة الاختيارات بالنسبة إلى بقية المترشحين.

تنطبق هذه النسب على الخطط المفتوحة للانتداب و المتبقية بعد الانتداب المقرر بالفصل الموالي.

الفصل 3 - لا تنطبق صيغة المناظرة الخارجية بالملفات وبالاختبارات على:

- الانتدابات المباشرة المخصصة لفائدة فرد واحد من أفراد كل عائلة من عائلات شهداء الثورة وكذلك لفائدة مصابي الثورة أو عند التعذر فرد واحد من أفراد عائلة كل مصاب تبعا لمؤهلاتهم وفقا لقائمة الشهداء والمصابين التي يتم إعدادها من قبل الجهات المختصة. ويقصد بأحد أفراد العائلة الأصول أو الفروع أو الأخوة أو القرىء.

- الاندبات المباشرة للمنتفعين بالعفو العام طبقاً للمرسوم عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 19 فيفري 2011 والمتعلق بالعفو العام وذلك حسب موزهاتهم. وعند التعذر، يتم انتداب فرد واحد من أفراد عائلة المتفق بالعفو العام. ويقصد بأحد أفراد العائلة الأصول أو الفروع أو القرىن. وتعتبر حالة تعذر تجاوز السن القصوى أو العجز التام أو الوفاة.

- (...)

الفصل 4 - يوضع برنامج خصوصي لتشغيل شخص من كل عائلة أفرادها عاطلون جمِيعاً عن العمل، وذلك في حدود 5% من الخطط المفتوحة للاندباد. وتضبط كثافة تطبيق هذا الفصل بمقتضى الأمر المنصوص عليه بالفصل الثامن من هذا القانون.

الفصل 5 - مع مراعاة الشروط العامة والخاصة للاندباد المنصوص عليها بالأنظمة الأساسية العامة والأنظمة الأساسية الخاصة يمنح إعفاء في السن لمدة أقصاها 10 سنوات لكل المترشحين من حاملي الشهادات العليا للمناظرات الخارجية، على ألا يتجاوز سن المترشح 50 سنة في غرة جانفي من سنة فتح المناظرة باستثناء المتفقين بالعفو العام المشار إليهم بالمطبة الثانية من الفصل 3 من هذا القانون.

مع مراعاة الأحكام الترتيبية والشرعية الجاري بها العمل يرخص بصفة استثنائية للمنتدبين وفق هذا القانون والذين سيبلغون السن القانونية للتقاعد دون قضاء فترة التربص المطلوبة لاستحقاق جرایة تقاعد في استمرار مباشرة نشاطهم إلى حدود سن 65 سنة.

الفصل 6 - تولى لجان يعين أعضاؤها بمقرر من الوزير أو رئيس الجماعة المحلية أو رئيس المؤسسة أو المنشأة العمومية المعنية الإشراف على المناظرات الخارجية بالملفات وبالاختبارات. ويمكن لرؤساء الإدارات والهيئات المذكورة أعلاه الترخيص لممثلي عن النقابات أو الجمعيات أو المنظمات لحضور أعمال اللجان وتدوين ملاحظاتهم. كما يمكن لأعضاء المجلس الوطني التأسيسي حضور أعمال اللجان المذكورة بعد إعلام رئيس الإدارة أو الهيكل الإداري المعنى.

(...)

الفصل 9 - ينتهي العمل بالأحكام الاستثنائية الواردة بهذا القانون بمضي سنة من دخوله حيز التنفيذ.
ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 22 جوان 2012.

رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي